

Distr.: Limited
1 October 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون
لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)

تنظيم الأعمال

مذكرة من الرئيسة

- 1 - ترد بنود جدول الأعمال التي أحالتها الجمعية العامة إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للنظر فيها في الوثيقة A/C.4/76/1. ويمكن الاطلاع على معلومات أساسية عن تلك البنود، بما في ذلك إحالات مرجعية إلى الوثائق ذات الصلة، في شروح جدول الأعمال (A/76/100 و A/76/100/Add.1)⁽¹⁾.
- 2 - وتطلب الجمعية العامة، في الفقرة (ب) من المادة 99 من نظامها الداخلي، إلى كل لجنة رئيسية أن تعتمد برنامجاً للعمل يبيّن إن أمكن التاريخ المستهدف لإنهاء عملها والتواريخ التقريبية للنظر في البنود وعدد الجلسات التي ستخصص لكل منها.
- 3 - وقررت الجمعية العامة أن تُرفع دورتها السادسة والسبعون يوم الاثنين 13 كانون الأول/ديسمبر 2021، وأنه ينبغي للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في جملة أمور، أن تُنجز أعمالها بحلول يوم الجمعة 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 (انظر الفقرتين 20 و 21 من الوثيقة A/76/250).
- 4 - ولتحقيق هذه الغاية، قد تودّ لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) النظر في أن تعتمد، كتوجيه مؤقت، التواريخ التقريبية الواردة أدناه للنظر في البنود الواردة في جدول أعمالها، مع التسليم بأنه قد يجري تنقيحها بصفة دورية، حسب الاقتضاء. وفي ضوء الظروف الاستثنائية المستمرة المتعلقة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ستنتظر اللجنة في البنود الموضوعية في جدول أعمالها

(1) للاطلاع على القائمة النهائية لبنود جدول الأعمال التي اعتمدها الجمعية العامة، انظر الوثيقة A/76/251.



مجتمعة لكفالة استخدام مرافق المؤتمرات المخصصة لها بشكل تام وبكفاءة، ودون إنشاء سابقة في عمل اللجنة في دورات الجمعية العامة المقبلة. وكما يرد أدناه، خصصت خدمات المؤتمرات 18 جلسة بالحضور الشخصي لهذه اللجنة، وحثَّتها على أن تبذل كل ما في وسعها لإنجاز عملها في غضون الوقت المخصص. وإذا رغبت اللجنة في تغيير تواريخ نظرها في البنود، فيتعيَّن عليها رغم ذلك العمل في نطاق التواريخ والأوقات المبينة أدناه.

التاريخ/الوقت	البرنامج
الأسبوع من 27 أيلول/سبتمبر إلى 1 تشرين الأول/أكتوبر	
الخميس، 30 أيلول/سبتمبر	
10:00 (بالحضور الشخصي)	تنظيم الأعمال
	إقرار برنامج العمل
	إقرار المدة المحددة للبيانات
	إنشاء الفريق العامل الجامع المعني بالفضاء الخارجي
	النظر في مذكرة الالتماسات المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
الأسبوع من 4 إلى 8 تشرين الأول/أكتوبر	
الالاثنين، 4 تشرين الأول/أكتوبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	بيانات استهلاكية وفترة مخصصة للأسئلة والأجوبة: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (البند 54)
	بيانات استهلاكية وفترة مخصصة للأسئلة والأجوبة: الممارسات الإسرائيلية والأنشطة الاستيطانية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (البند 55)
	بيانات استهلاكية: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (البند 59)
	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (البند 60)
	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (البند 61)
	التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (البند 62)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (البند 63)

الموافقة على طلبات تقديم التماسات بشأن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

الأربعاء، 6 تشرين الأول/أكتوبر

10:00 (بالحضور الشخصي)

النظر في بنود إنهاء الاستعمار (تابع):

بيانات ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والالتماسات المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي وافقت اللجنة على الاستماع إليها

الخميس، 7 تشرين الأول/أكتوبر

15:00 (بالحضور الشخصي)

النظر في بنود إنهاء الاستعمار (تابع):

بيانات ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والالتماسات المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي وافقت اللجنة على الاستماع إليها

الأسبوع من 11 إلى 15 تشرين

الأول/أكتوبر

الاثنين، 11 تشرين الأول/أكتوبر

15:00 (بالحضور الشخصي)

النظر في بنود إنهاء الاستعمار (تابع):

بيانات ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والالتماسات المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي وافقت اللجنة على الاستماع إليها

الثلاثاء، 12 تشرين الأول/أكتوبر

15:00 (بالحضور الشخصي)

النظر في بنود إنهاء الاستعمار (تابع، عند الاقتضاء):

بيانات ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والالتماسات المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي وافقت اللجنة على الاستماع إليها

بيانات استهلاكية وجلسة تحاور:

استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة (البند 57)

الجمعة، 15 تشرين الأول/أكتوبر

15:00 (جلسة مختلطة)

بيان استهلاكي وجلسة تحاور:

جامعة السلام (البند 50)

بيان استهلاكي وجلسة تحاور:

تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام (البند 51)

بيانات استهلاكية وجلسة تحاور:

المسائل المتصلة بالإعلام (البند 58)

الأُسبوع من 18 إلى 22 تشرين
الأول/أكتوبر

الاثنين، 18 تشرين الأول/أكتوبر

15:00 (جلسة افتراضية)

بيان استهلاكي:

آثار الإشعاع الذري (البند 52)

بيان استهلاكي:

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (البند 53)

بيانات استهلاكية وجلسة تحاور:

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (البند 56)

الثلاثاء، 19 تشرين الأول/أكتوبر

15:00 (بالحضور الشخصي)

مناقشة عامة للبنود مجتمعة:

جامعة السلام (البند 50)

تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام (البند 51)

آثار الإشعاع الذري (البند 52)

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (البند 53)

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (البند 54)

الممارسات الإسرائيلية والأنشطة الاستيطانية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره

من السكان العرب في الأراضي المحتلة (البند 55)

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (البند 56)

استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة (البند 57)

المسائل المتصلة بالإعلام (البند 58)

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم

الذاتي (البند 59)

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم

الذاتي (البند 60)

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان

والشعوب المستعمرة (البند 61)

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة

بالحكم الذاتي (البند 62)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (البند 63)

التاريخ/الوقت	البرنامج
الأربعاء، 20 تشرين الأول/أكتوبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	مناقشة عامة للبنود 50 إلى 63 مجتمعة (تابع)
18:00	إقبال قائمة المتكلمين في المناقشة العامة بشأن البنود 50 إلى 63 مجتمعة
الجمعة، 22 تشرين الأول/أكتوبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	مناقشة عامة للبنود 50 إلى 63 مجتمعة (تابع)
الأسبوع من 25 إلى 29 تشرين الأول/أكتوبر	
الاثنين، 25 تشرين الأول/أكتوبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	مناقشة عامة للبنود 50 إلى 63 مجتمعة (تابع)
الأربعاء، 27 تشرين الأول/أكتوبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	مناقشة عامة للبنود 50 إلى 63 مجتمعة (تابع)
الجمعة، 29 تشرين الأول/أكتوبر	
18:00	الموعد النهائي لتقديم المقترحات المتعلقة بالبنود 50 إلى 63
الأسبوع من 1 إلى 5 تشرين الثاني/نوفمبر	
الاثنين، 1 تشرين الثاني/نوفمبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	مناقشة عامة للبنود 50 إلى 63 مجتمعة (تابع)
الأربعاء، 3 تشرين الثاني/نوفمبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	مناقشة عامة للبنود 50 إلى 63 مجتمعة (تابع)
الأسبوع من 8 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر	
الاثنين، 8 تشرين الثاني/نوفمبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	مناقشة عامة للبنود 50 إلى 63 مجتمعة (اختتام)
الثلاثاء، 9 تشرين الثاني/نوفمبر	
15:00 (بالحضور الشخصي)	عرض المقترحات والبت فيها
الخميس، 11 تشرين الثاني/نوفمبر	
10:00 (بالحضور الشخصي)	البت في المقترحات المتعلقة بجميع بنود جدول الأعمال التي لم يتخذ إجراء بشأنها
	تنشيط أعمال الجمعية العامة (البند 122)

برنامج العمل والجدول الزمني المقترحان للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة والنظر في أساليب العمل

تخطيط البرامج (البند 139)

اختتام أعمال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) خلال الجزء الرئيسي من الدورة

5 - لدى إعداد الجدول الزمني الوارد أعلاه، استرشدت الرئيسة بالاعتبارات التالية:

(أ) تمثل الأحكام الواردة في هذه الوثيقة التدابير الاستثنائية المتواصلة الناشئة عن جائحة كوفيد-19 العالمية وأثر تلك التدابير على أعمال الجمعية العامة ولجانها الرئيسية في الدورة السادسة والسبعين، وبالتالي فستوافق عليها اللجنة الرابعة على أساس استثنائي، على أساس أن ذلك لن يشكل سابقة لعمل اللجنة في الدورات المقبلة؛

(ب) يُحال البند 123 المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة" إلى جميع اللجان الرئيسية لا لغرض سوى النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ إجراءات بشأنه؛

(ج) يحال البند 139 المعنون "تخطيط البرامج" إلى جميع اللجان الرئيسية والجلسة العامة للجمعية العامة لتعزيز مناقشة تقارير التقييم والتخطيط والميزنة والرصد. وإذا أحالت الجمعية أي تقرير مقدم في إطار هذا البند إلى اللجنة الرابعة، عادت اللجنة إلى النظر في البند.

6 - وتود الرئيسة، رهنا بقبول اللجنة لتنظيم الأعمال المؤقت الوارد أعلاه وبغية تسهيل أعمالها، أن تقترح إقبال قائمة المتكلمين في المناقشة العامة لبند جدول الأعمال 50 إلى 63 مجتمعاً يوم الأربعاء 20 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 18:00.

7 - وتود الرئيسة أيضاً أن توجه انتباه أعضاء اللجنة إلى مقررات الجمعية العامة بشأن تنظيم أعمالها، الواردة في الفروع من الثاني - باء إلى الثالث من الوثيقة A/76/250.

8 - ويُرجى أيضاً من الأعضاء أن يضعوا في اعتبارهم مقرر الجمعية العامة الذي يقضي بأن تبدأ الجلسات الصباحية الساعة 10:00، والجلسات المسائية الساعة 15:00 بالضبط، فيما يتعلق بالجلسات العامة ولسات اللجان الرئيسية على حد سواء خلال الدورة السادسة والسبعين. ويوجّه انتباه الأعضاء أيضاً إلى مقرر الجمعية الذي يقضي بأن تتجاوز في دورتها السادسة والسبعين عن شرط اكتمال النصاب اللازم، بموجب المادة 108 من النظام الداخلي للجمعية العامة، كي يعلن الرئيس عن افتتاح جلسة ما ويسمح بالشروع في المناقشة (انظر الفقرتين 25 و 30 من الوثيقة A/76/250).

9 - وفي ضوء العدد المحدود من الجلسات المتاحة للجنة، يُقترح أن يكون الوقت المحدد لإلقاء البيانات عشر دقائق، فيما عدا البيانات التي يدلي بها المتحدثون باسم مجموعات الوفود والتي يمكن أن تمتد إلى 15 دقيقة. ويراعى في الإبقاء على هذه الحدود الزمنية القائمة النهج الاستثنائي المقترح للنظر في البنود الموضوعية المدرجة في جدول أعمال اللجنة مجتمعة، ويُتغى منه إتاحة وقت معقول للوفود لإلقاء بياناتها العامة الموحدة. وستحدّد المدد الزمنية للبيانات المُدلى بها في إطار ممارسة حق الرد ب 5 دقائق و 3 دقائق على أساس استثنائي للدورة السادسة والسبعين.

10 - وترد قائمة الوثائق المقدمة في إطار مختلف بنود جدول الأعمال المحالة إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الوثيقة A/C.4/76/INF/1، التي سيتم تحديثها حسب الحاجة.
